

البدنة والبقرة تجزئ هديا عن سبعة

وتجزئ البدنة والبقرة عن سبعة ؛ لقول جابر رضي الله تعالى عنه: { أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشترك في الإبل والبقر؛ كل سبعة في واحد منهما } رواه مسلم. وشاة أفضل من سبع بدنة أو بقرة. يقول: هذا الحديث دليل واضح على أنهم كانوا يذبحون البدنة ويشترك فيها سبعة، وكذلك يذبحون البقرة ويشترك فيها سبعة، ويكون ذلك في الحج يعني: في فدية التمتع وفدية القران، إذا أراد أن يذبح هدي التمتع. إذا كان حج متمتعا وكان عليه دم أو قارنا كفاه سبع بدنة أو سبع بقرة، وكفى السبعة أن يشتركوا في بدنة أو في بقرة، ومع ذلك فإن ذبح الشاة أفضل من سبع البدنة وسبع البقرة؛ وذلك لأنها مستقلة، والذي يذبحها يتقرب بها كلها، والذي يختارها، يختارها أيضا لأنها أطيب لحما. فمن ناحية طيب اللحم وغلاء الثمن وشهوة أكثر الناس، فالغنم أفضل، ومن ناحية كثرة اللحم فالسبع أفضل، كثرة لحم الإبل. لا شك أن سبع البدنة أفضل من الشاة يعني: أكثر لحما؛ يعني: الشاة قد يكون غاية ما فيها مثلا أربعين كيلو أو نحوه، وأما سبع البدنة قد يصل إلى خمسين أو ستين ونحو ذلك فهو أكثر لحما، ولكن هذا أطيب فيمتاز سبع البدنة بكثرة لحمه، وتمتاز الشاة بكونها أطيب، وبكونها شاة؛ ذبيحة مستقلة يذبحها لا يشركه فيها غيره، فيكون ذلك أفضل من هذه الحيشة. س: .. لو قال: سبع البقرة عن أهلي...؟ يعني هل يجوز إشراك الوالدين وأهل البيت في سبع البدنة أو في سبع البقرة فيه خلاف؛ فقيل: لا تجزئ إلا عن سبعة. إذا كان عدد أهل بيته أربعة عشر فلا بد أنهم يذبحون نعتين، أربعة عشر يعني: عن كل سبعة واحدة. مع أنهم لو ذبحوا شاة واحدة أجزأهم ولو بلغ عددهم عشرين نفسا؛ لحديث جابر والبراء المتقدم أن الشاة تجزئ عن الرجل وعن أهل بيته ولو كانوا كثيرا، وأما القول الثاني: إذا قلنا: إن السبع يقوم مقام الشاة فإنه يقوم مقامها في كل الحالات؛ يقوم مقامها في كونه تجزئ عن الرجل وعن أهل بيته، وفي كونه أكثر لحما كما هو معروف. فالحاصل أنه من فضل سبع البدنة فقال: إنه مثل الواحدة من الغنم قال: لأنه أكثر لحما، وأما من فضل الشاة فإنها لكونها أطيب لحما. فبكل حال لعل الأرجح: أن السبع يقوم مقام الشاة ما دام أنه صلى الله عليه وسلم جعلها ببدل سبع، فالسبع يقوم مقام الشاة؛ فيجوز أن يشرك فيه؛ أن يجعل معه أبويه يقول: اللهم تقبل مني هذا السبع؛ عني وعن أبوي أو عن إخوتي، أو عني وعن أهل بيتي أو نحو ذلك، كما يفعل ذلك في الشاة يعني: كما أنه أيضا إذا ذبح شاة قال: اللهم تقبلها عني وعن أهل بيتي، فكذاك يقول عند ذبح السبع؛ عند ذبح الناقة التي له منها سبع: اللهم تقبل مني هذا السبع عني وعن أهل بيتي، أو عني وعن أبوي أو ما أشبه ذلك. س: إذا كان الذابح غائبا يا شيخ؟ يوكل إذا لم تحضرها أنت مثلا فإنك توكل وتقول للوكيل: انو أنها عني وعن أبوي، فهذا السبع اجعله عني وعن والدي أو عني وعن أهل بيتي، وما أشبه ذلك. نعم. .. فيها قولان، إن الذين رجحوا البدنة قالوا: إنها أكثر لحما، والذين رجحوا الشاة قالوا: إنها أطيب لحما. .. أنت تعرف أن البدنة تجزئ عن سبعة، والبدنتين تجزئ عن أربعة عشر كأنك تقول: إذا وجدنا بدنة بخمسة آلاف ووجدنا بدنة بألفين فأيهما أفضل؟ نذبح بدنتين بأربعة آلاف أو نذبح بدنة واحدة بخمسة آلاف؟ يمكن أن يقال: ينظر إلى السبب أو إلى الحالات، فإذا كان مثلا الفقراء كثيرا وهم بحاجة إلى الأكل؛ فالبدنتان أنفع لهم، وإذا كانوا قليلا ويحبون السمين فالبدنة أنفع لهم. نعم.